

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٣٦/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٩٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليه / المدعى /

ادعى المدعى لدى محكمة بداءة الديوانية بانه اتفق مع المدعى عليه للحصول على إجازة استثمارية بالقطعة المرقمة وقد استلم منه مبلغ مقداره (خمسة ملايين دينار) ولكونه لم ينجز الاعمال المتفق عليها مما سبب له ضرراً، لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم بإعادة المبلغ المستلم المذكور أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٣٧٧١/ب/٢٠٢٥) بتاريخ (٢٠٢٥/١١/١٨) حكماً حضورياً يقضي بإعادة المبلغ المشار اليه انفاً وتحمله الرسوم والمصاريف، ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٤.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون، ذلك إن التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعى (المميز عليه) بالمبلغ المحكوم به لذا يكون لدعوى المدعى سندها القانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٥ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ حذيفة